ان يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتحريف
روي الخطيب عن شعبة قال من طلب الحديث ولم يبصر العربية
كمثل رجل عليه برنس وليس له راس وروي ايضا عن حماد ابن سلمة
قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة
لا شعير فيها وروي الخليلي في الارشاد عن العباس ابن المغيرة
ابن عبد الرحمن عن ابيه قال جا عبد العزيز الدراوردي في جماعة
الي ابي ليعرضوا عليه كتابا فقرا لهم الدراوردي وكان ردي
اللسان يلحن فقال ابي ويحك يا دراوردي انت كنت الي اصلاح
لسانك قبل النظر في هذا الشان احوج منك الي غير ذلك وطريقه
في السلامة من التصحيف الاخذ من افواه اهل المعرفة
والتحقيق والضبط عنهم لا من بطون الكتب واذا وقع في روايته
لحن او تحريف فقال ابن سيرين وعبد الله ابن سخبرة وابو
معمر وابو عبيد القاسم بن سلام فيما رواه البيهقي عنهما يرويه
على الخطا كما سمعه قال ابن الصلاح وهذا غلو في اتباع اللفظ
والمنع من الرواية بالمعنى والصواب قول الاكثرين منهم
ابن المبارك والاوزاعي والشعبي والقاسم ابن محمد وعطا وهمام
والنضر ابن شميل انه يرويه على الصواب لا سيما في اللحن الذي
لا يختلف المعنى به واختار ابن عبد السلام ترك الخطا والصواب
ايضا حكاه عنه ابن دقيق العيد اما الصواب فلانه لم يسمع كذلك
واما الخطا فلان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله كذلك واما
اصلاحه في الكتاب وتغيير ما وقع فيه فجوزه بعضهم ايضا والصواب
تقريره في الاصل على حاله مع التضبيب عليه وبيان الصواب
في الحاشية كما تقدم فان ذلك اجمع للمصلحة وانفي للمفسدة وقد
ياتي من يظهر له وجه صحته ولو فتح باب التغيير لجسر عليه من
ليس باهل ثم الاولي عند السماع ان يقراه اولا على الصواب
ثم يقول وقع عند شيخنا او في روايتنا او من طريق فلان كذا
او له ان يقراه كما في الاصل اولا ثم يذكر الصواب وانما كان

الاول

١٣٢

الاول اولي كيلا يتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لم يقل احسن الاصلاح ان يكون بما جا في رواية اخري او حديث
اخر فان ذاكره امن من التقول المذكور وان كان الاصلاح
بزيادة ساقط من الاصل فان لم يغاير معني الاصل فهو على ما سبق
كذا عبر ابن الصلاح ايضا وعبارة العراقي فلا باس بالحاقه في
الاصل من غير تنبيه على سقوطه بان يعلم انه سقط في الكتابة
كلفظة ابن في النسب وكحرف لا يختلف المعنى به وقد سال
ابو داود احمد ابن حنبل فقال وجدت في كتابي حجاج عن جريج يجوز
لي ان اصلحه ابن جريج قال ارجو ان يكون هذا لا باس به وقيل
لمالك ارايت حديث النبي صلى الله عليه وسلم يزاد فيه الواو
والالف والمعنى واحد فقال ارجو ان يكون خفيفا فان غاير
الساقط معني ما وقع في الاصل تاكد الحكم بذكر الاصل مقرونا
بالبيان لما سقط فان علم ان بعض الرواة له اسقطه وحده
وان من فوقه من الرواة اتي به فله ايضا ان يلحقه في نفس الكتاب
مع كلمة يعني قبله كما فعل الخطيب اذ روي عن ابي عمر ابن مهدي عن المحاملي بسنده
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فارجله قال الخطيب
كان في اصل ابن مهدي عن عمرة قالت كان فالحقنا فيه ذكر عايشه
اذا لم يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه وانما سقط من كتاب
شيخنا وقلنا ا فيه يعني لان ابن مهدي لم يقل لنا ذلك قال وهكذا
رايت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا ثم روي عن وكيع
قال انا استعين في الحديث بيعني هذا اذا علم ان شيخه رواه له
على الخطا فاما ان رواه في كتاب نفسه وغلب على ظنه انه اي
السقط من كتابته لا من شيخه فيتجه حينيذ اصلاحه في كتابه
وفي روايته عند تحديثه كما تقدم عن ابي داود وكما اذا درس
من كتابه بعض الاسناد او المتن بتقطع او بلل ونحوه فانه لا يجوز
له اسنده ذاكره من كتاب غيره اذا عرف صحته ووثق به
بان يكون اخذه عن شيخه وهو ثقة ويسكن نفسه الي ان

عروة عن عمرة عن عائشة قا كان رسول الله